

٩) يتبين ، وفقا لاتفاق الرأى ، ان يكثّر برنامج الام المتحدة الانمائي من الدخول في شراكات مع مصادر رؤوس الاموال المتاحة للمساعدة ، حسب الشروط التي تتضمنها الفقرة ٥٣ من تقرير المدير عن الابعاد الجديدة في مجال التعاون التقني ، بغاية تمويل عناصر المساعدة التقنية للمشاريع والبرامج ، مع مراعاة العلاقة الوثيقة بين التعاون التقني وتكوين رأس المال ؛

١٠) وينبغي ، في اطار الابعاد الجديدة للتعاون التقني ، ان تولي عناية خاصة لاحتياجات البلدان الاقل نموا بين البلدان النامية ؛

(و) وقرار اجراء استعراضات دورية للتقدم المحرز في تطبيق المبادئ التوجيهية المذكورة اعلاه ، وذلك كجزء من الجهود المستمرة وال شاملة لتحسين نوعية وكفاءة برنامج الام المتحدة الانمائي ،

(ز) ودعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى ان يوجه نظر الجمعية العامة الى هذا المقرر مشفوعا بتقرير المدير عن الابعاد الجديدة في مجال التعاون التقني ، والجزء المتصل بالأمر من تقرير مجلس الادارة عن دورته العشرين (١٢) ، باعتبارها تمثل مساهمة برنامج الام المتحدة الانمائي في الاعداد للدورة الاستثنائية السابعة للجمعية العامة .

### السنة الدولية للطفيل

ان الجمعية العامة ،

اذ تحيط علما بالاراء المتعلقة بموضوع السنة الدولية للطفل ، والواردة في الفصل السادس من تقرير مجلس ادارة مؤسسة الام المتحدة لرعاية الطفولة (١٣) وفي الوثائق المشار اليها فيه ،

واذ تدرك انه فضلا عن مختلف انواع مساعدات الطوارئ ، هناك حاجة الى التوسيع السريع والتحسين الدائم للخدمات الاساسية للأطفال من اجل المساعدة على التخفيف من اوضاع الفقر والمعوز المزمنة التي يبتلي بها الأطفال في كثير من البلدان النامية ،

واذ يهمها امر رفاه الأطفال من جميع نواحيه ، وحقوق الانسان الخاصة بهم ، وهويتهم — القانونية والثقافية ،

واقتناعا منها بأن تحقيق زيادة كبيرة في وعي المجتمع الدولي بحاله الأطفال امر من شأنه ان يشكل مساهمة هامة في الجهد المبذولة للوفاء باحتاجاتهم ،

واقتناعا منها ايضا بأن اقامة سنة دولية للطفل يعد لها بشكل كاف ، ويوفر لها الدعم والتمويل من قبل الحكومات وعامة الجمهور عن طريق التبرعات ، امر قد يساعد على تقوية ذلك الوعي ويؤدى الى اتخاذ تدابير ملائمة ،

(١٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والخمسون ، الملحق رقم ٢ الف (E/5703/Rev.1) ، الفصل الثاني .

(١٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٦ (E/5698) .

تؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٦٦ (د - ٤٩) ، المؤرخ في ٣٠ سبتمبر/أكتوبر ١٩٧٥ ، الذي يرجو فيه الأمين العام ، متعاوناً مع المنظمات المعنية داخل منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المهمة بالأمر ، أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين ، عن طريق المجلس في دورته الحادية والستين ، ومع مراعاة ضرورة توفير الدعم من الحكومات إذا أراد لهذه السنة أن تكون مشهورة ، تقريراً عن التدابير والطرائق التي تكفل القيام على نحو كاف بآعداد ودعم وتمويل الأنشطة المنتوحة في إطار سنة دولية للطفل ، مع تفضيل أن تكون هذه السنة في ١٩٧٩ كيما تافق الذكرى العشرين لإعلان حقوق الطفل (١٤) .

### الجلسة العامة ٢٤٢٠

٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥

### المبلغ المستهدف لإعلان التبرعات لبرنامج الأغذية العالمي للفترة ١٩٧٨-١٩٧٧ (٣٤٠٧ - ٣٤٠٨) .

ان الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى أحكام قرارها ٢٠٩٥ (د - ٢٠) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٥ ، التي تقضي ببحث أمر برنامج الأغذية العالمي قبل انعقاد كل مؤتمر من مؤتمرات إعلان التبرعات له ، واذ تشير إلى أحكام الفقرة ٤ من قرارها ٣١٢١ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، والتي تقضي بأن يعقد مؤتمر إعلان التبرعات التالي في موعد اقصاه أوائل عام ١٩٧٦ مع سبق اجراء البحث المشار إليه أعلاه ، ويأن تدعى الحكومات في هذا الموعد إلى إعلان التبرعات لعامي ١٩٧٧ و ١٩٧٨ ببغية بلوغ الهدف الذي يكون قد أوصي به من قبل الجمعية العامة ومؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ،

واذ تلاحظ أن بحث أمر البرنامج قد جرى من جانب اللجنة الحكومية الدولية لبرنامج الأغذية العالمي ، المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة ، في دورتها السابعة والعشرين ومن جانب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته التاسعة والخمسين ،

وقد نظرت في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨١ (د - ٥٩) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ، وكذلك التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الحكومية الدولية (١٥) ،

واذ تدرك أهمية المعونة الغذائية المتعددة الأطراف بالصورة التي يطبقها برنامج الأغذية العالمي منذ بدئه ، وضرورة استمرار عمله هذا بوصفه شكلاً من أشكال الاستثمار الاجتماعي فضلاً عن كونه وسيلة لتلبية الحاجات الغذائية العاجلة ،

(١٤) قرار الجمعية العامة ١٣٨٦ (د - ١٤) .

(١٥) انظر E/5694 .